مصر: يجب إلغاء محاكم أمن الدولة طوارئ وإنهاء سوء تطبيق العدالة

تدين اللجنة الدولية للحقوقيين المحاكمة الجماعية التي أجرتها محكمة أمن الدولة طوارئ في القضية رقم 1357 لعام 2019 ، والمعروفة باسم "قضية جوكر" ، والتي شملت 103 متهمًا ، من بينهم 29 متهمًا كانوا أطفالا وقت إلقاء القبض عليهم. بتاريخ 15 يناير 2023، أصدرت المحكمة حكما بالادانة على 82 متهما. تم إلقاء القبض على بعض المتهمين في محافظة السويس في سبتمبر 2019 في سياق الاحتجاجات على تدهور الأوضاع الاقتصادية. العديد من المتهمين الآخرين، بمن فيهم أربعة أطفال ، نشروا فيديو لأنفسهم على وسائل التواصل الاجتماعي، وهم يرتدون أقنعة فانديتا ويدعون للتظاهر -وتم القبض عليهم في أكتوبر 2019. متهم آخر محمد علي ، متعاقد سابق مع الجيش ، نشر دعوات للاحتجاج على وسائل التواصل الاجتماعي من خارج مصر، وظلوا طلقاء

"مرة أخرى ، تلجأ السلطات المصرية إلى المحاكمات الجماعية الجائرة أمام" محاكم الطوارئ "، التي تفتقر إلى أي مظهر من مظاهر الاستقلالية والحياد ، لتقييد حقوق الإنسان بشكل غير قانوني ، وسحق أي شكل من أشكال المعارضة أو النقد لسياسات الحكومة". قال سعيد بن عربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بمحكمة العدل الدولية.
في 24 مايو 2021 أحالت نيابة أمن الدولة العليا 103متهم إلى المحاكمة بعد اتهامهم بـ "التجمهر لزعزعة السلم العام" و "التحريض على ارتكاب جرائم إرهابية داخليًا وخارجيًا عبر وسائل التواصل الاجتماعي" و "استخدام القوة والعنف ضد ضباط وأفراد قوات أمن السويس "و" حيازة أسلحة بيضاء والأسلحة النارية ".
في 15 يناير 2023 ، أدانت محكمة أمن الدولة العليا 82 متهم من أصل 103 ، بينهم 23 طفلاً وقت القبض عليهم، وبرأت 21 متهماً. حكمت المحكمة على 38 متهمًا بالسجن المؤبد ، من بينهم محمد علي غيابيا، وحكمت على المتهمين الباقين بمدد سجن مختلفة، من بينهم 11 متهمًا بالسجن 15 عامًا، و9 متهمين بالسجن 10 سنوات، و 24 متهمًا بالسجن 5سنوات. كما أمرت المحكمة بوضع جميع المدانين تحت مراقبة الشرطة لمدة خمس سنوات بعد الإفراج عنهم.

تعتبر قرارات محاكم أمن الدولة العليا طوارىء نهائية. وهم لا يخضعون لأي شكل من أشكال الاستئناف أو المراجعة القضائية في انتهاك صارخ لالتزامات مصر بموجب القانون الدولي.
سبق للجنة الدولية للحقوقيين أن وثقت كيف أن القانون رقم 107 لعام 2013 (قانون التظاهر) يجرم بشكل فعال الحق في حرية التجمع السلمي. استخدمت المحاكم المصرية ، ولا سيما محاكم أمن الدولة العليا طوارىء، هذا القانون وغيره من القوانين القمعية لسحق المعارضة والممارسة المشروعة للحق في حرية التعبير ، وحرية تكوين الجمعيات مع الآخرين ، وحرية التجمع السلمي وحقوق الإنسان الأخرى ، من خلال محاكمات بالغة الجور.

"إن استخدام محاكم الطوارئ لمحاكمة الأطفال وإدانتهم والحكم عليهم بقضاء سنين في السجن ، يسلط الضوء مرة أخرى على العمق الذي ترغب السلطات المصرية في مواجهته في حملتها القمعية." وأضاف بن عربية "يجب على السلطات إلغاء إدانات جميع الذين تم اعتقالهم ومحاكمتهم لمجرد ممارسة حقهم في حرية التجمع ، والإفراج عنهم على الفور."
وبحسب المعلومات التي قدمها محامو الدفاع إلى اللجنة الدولية للحقوقين في القضية ، فقد شهدت تلك المحاكمة العديد من انتهاكات حقوق الإنسان ، بما في ذلك ضمانات المحاكمة العادلة. في مرحلة ما قبل المحاكمة ، تعرض المتهمون ، وخاصة الأطفال ، للعديد من انتهاكات حقوق الإنسان ، بما في ذلك الاختفاء القسري ، والحبس الاحتياطي المطول ، والتعذيب النفسي والجسدي داخل مراكز الاحتجاز التابعة للشرطة. تقاعست السلطات المصرية عن التحقيق في هذه المزاعم ، ناهيك عن محاسبة الجناة المزعومين

علاوة على ذلك ، أخفقت السلطات أيضًا في حماية الحق في الدفاع بشكل كافٍ لأن المتهم لا يمكنه اختيار محاميه ، وفُرض عليهم المحامون المعينون من قبل المحكمة للتشدق بإجراءات المحاكمة أكثر من أي شيء آخر. علاوة على ذلك ، استجوبت نيابة أمن الدولة العليا المتهمين دون حضور محاميهم ، وفي المحاكمة مُنع المتهمون من التحدث إلى محاميهم.
قُبض على معظم المتهمين دون أي دليل يبرر اعتقالهم ، لكن حسب ما صرح محامى دفاع بالقضية إنهم اعترفوا بالإكراه عندما استجوبتهم نيابة أمن الدولة العليا. في النهاية ، سحب المتهمون اعترافاتهم أمام المحكمة. ومع ذلك ، اعتمدت المحكمة على اعترافاتهم الأولية ، ولم تفتح تحقيقًا في مزاعم انتزاع الاعترافات بالإكراه. علاوة على ذلك ، خلال إجراءات المحاكمة ، وجهت المحكمة أسئلة توجيهية إلى شهود الإثبات من أجل استخلاص نتائج الإدانة وفقًا لأدلة الادعاء ، وإصدار حكم بالإدانة.

تم إنشاء محاكم أمن الدولة العليا بموجب قانون الطوارئ المصري لعام 1958 ، والذي يسمح لهذه المحاكم بمواصلة الفصل في القضايا المحالة سابقًا حتى بعد الرفع الرسمي لحالة الطوارئ في 25 أكتوبر 2021. للرئيس المصري - أو أي شخص مخول من قبل الرئيس - لديه السلطة لتأكيد الأحكام أو إلغاؤها أو استبدالها بأحكام أقل ، مما يقوض استقلال ونزاهة هذه المحاكم. كما يتمتع رئيس الدولة بصلاحيات واسعة لتعيين قضاة محاكم أمن الدولة العليا والتحكم في تشكيل تلك المحاكم .

وتعارض اللجنة الدولية للحقوقيين استخدام محاكم الطوارئ هذه وتدعو إلى إلغائها على الفور.

تدين اللجنة الدولية للحقوقيين استخدام هذه المحاكم لمحاكمة وإدانة ومعاقبة الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن 18 عامًا وقت ارتكاب الجرائم المزعومة التي تم محاكمتهم عليها.وتؤكد اللجنة أنه بموجب القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان ، عندما يتكون السلوك الإجرامي المتهم بارتكاب الأطفال من جرائم جنائية محددة بدقة في القانون والتي لا تجرِّم التمتع